[266] وعنه، عن الحسين بن محمد الاشعري قال: كان يرد كتاب أبي محمد عليه السلام في الاجراء على الجنيد - قاتل فارس - وأبي الحسن وآخر، فلما مضى أبو محمد عليه السلام ورد استئناف من االصاحب لاجراء أبي الحسن وصاحبه، ولم يرد في أمر الجنيد شئ فاغتممت لذلك، فورد نعي الجنيد بعد ذلك (1). وإذا قطع جرايته إنما كان لوفاته. وعنه، عن علي بن محمد، عن أبي عقيل عيسى بن نصر قال: كتب علي بن زياد الصيمري يسأل كفنا، فكتب إليه: (إئك تحتاج إليه في سنة ثمانين " فمات في سنة ثمانين، وبعث إليه بالكفن قبل موته (2). وعنه، عن محمد بن هارون بن عمران الهمداني قال: كان للناحية (3) علي خمسمائة دينار، وضقت بها ذرعا، ثم قلت في نفسي: لي حوانيت اشتريتها بخمسمائة دينار وثلاثين دينارا قد جعلتها للناحية بخمسمائة دينار، ولا وا ما نطقت بذلك، فكتب إلى محمد بن جعفر: " اقبض الحوانيت من محمد بن هارون بالخمسمائة دينار التي لنا عليه " (4). وعنه عن الحسين بن الحسن العلوي قال: انهي إلى عبيدا بن سليمان الوزير أن له وكلاء، وأنه تجبى إليهم الاموال، وسموا الوكلاء في النواحي. فهم بالقبض عليهم، فقيل له: لا، ولكن دسوا لهم قوما لا يعرفون

_____ في: رجال الكشي: 533 / 1017. (1) الكافي 1: 439 / 24، وكذا في: ارشاد المفيد 2: 366، وفيه أخي بدل آخر. (2) الكافي 1: 440 / 27، وكذا في: ارشاد المفيد 2: 366، غيبة الطوسي: 283 / 243، الخرائج والجرائح 1: 463، ثاقب المناقب: 590 / 535، دلائل الامامة: 285. (3) كناية عن الامام المهدي عليه السلام (4) الكافي 1: 440 / 28، وكذا في: ارشاد المفيد 2: 366 - 367، الخرائج والجرائح 1: 472 / 16، ونحوه في كمال الدين: 492 / 17 (*) _____